

Distr.: General
6 July 2020
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



مجلس حقوق الإنسان

الدورة الرابعة والأربعون

15 حزيران/يونيه - 3 تموز/يوليه 2020

البند 6 من جدول الأعمال

الاستعراض الدوري الشامل

تقرير الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل*

كينيا

إضافة

آراء بشأن الاستنتاجات و/أو التوصيات والالتزامات الطوعية والردود المقدمة
من الدولة موضوع الاستعراض

* لم تُحرر هذه الوثيقة قبل إرسالها إلى دوائر الترجمة بالأمم المتحدة.



الرجاء إعادة الاستعمال

GE.20-08969(A)



* 2 0 0 8 9 6 9 *

أولاً - مقدمة

- 1- قبلت جمهورية كينيا 261 توصية من التوصيات البالغ عددها 319 توصية التي اعتمدها الفريق العامل خلال الجولة الثالثة من الاستعراض الدوري الشامل في كانون الثاني/يناير 2020. ودرست كينيا جميع التوصيات المتبقية، وتعرض هنا رأيها بهذا الشأن.
- 2- وتتمسك كينيا بالديمقراطية الدستورية التي تولي رفاه الشعب ومصالحه الأساسية مكانةً مركزية في إطار كل تخطيط إنمائي. ومن هذا المنطلق، ترحب حكومة كينيا بأغلبية التوصيات التي قدّمها الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل، وتعني تماماً أنّ تنفيذها بالكامل سيسهم في إعمال حقوق الإنسان والحريات الأساسية للجميع إعمالاً مجدياً.
- 3- وفي الواقع، تتعلق العديد من التوصيات التي حظيت بتأييد كينيا بالتدابير الجارية التي تضعها الحكومة بالفعل موضع التنفيذ بغية تحسين حالة حقوق الإنسان في البلد. وتتماشى التوصيات مع الالتزامات التي قطعناها على أنفسنا في إطار رؤية كينيا 2030، وأهداف التنمية المستدامة، وجدول أعمال الاتحاد الأفريقي لعام 2060. وتواصل الحكومة إدماج التوصيات في السياسات والتشريعات وخطط العمل والميزانيات الوطنية. وتتعلّق التوصيات المقبولة بالتخفيف من وطأة الفقر، وإصلاح القضاء والشرطة والسجون، وتعزيز المساواة بين الجنسين وعدم التمييز، وحماية الأطفال، وتحسين إعمال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية، وتعزيز قدرة المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، ومكافحة الفساد، وضمان الحق في الحياة، ومحاسبة موظفي إنفاذ القانون على عمليات الإعدام خارج نطاق القضاء، والتصدي لحالات الاختفاء القسري، ومناهضة التعذيب، وتوفير المساعدة القانونية بتكلفة ميسورة، وخدمات التوعية، وتوجيه دعوة مفتوحة لجميع المكلفين بولايات في مجال حقوق الإنسان.
- 4- وبعد الاعتماد الوشيك لوثيقة كينيا الختامية في حزيران/يونيه - تموز/يوليه 2020 من قبل مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة، سوف يعمم مكتب المدّعي العام ووزارة العدل الوثيقة على جميع الوزارات والإدارات والوكالات الحكومية ذات الصلة لبدء تنفيذ أنشطة المتابعة. وسوف يواصل مكتب المدّعي العام ووزارة العدل التعاون مع جميع الأطراف المعنية، بما في ذلك منظمات المجتمع المدني، واللجان الوطنية لحقوق الإنسان، والبرلمان، والسلطة القضائية، وغيرها من الجهات صاحبة المصلحة، لوضع خطة عمل موحّدة لرصد التقدم المحرز في تنفيذ جميع التوصيات التي حظيت بالتأييد.
- 5- وسوف تحدّد خطة العمل المهام التي يتعيّن الاضطلاع بها من أجل تنفيذ التوصيات، والمؤشرات البشرية لرصد التقدم المحرز؛ والجهات الفاعلة المناطة بها هذه المهام، بما في ذلك منظمات المجتمع المدني والشركاء الإنمائيين؛ والجداول الزمنية التي يلزم خلالها الاضطلاع بالمهام وإكمالها.

ثانياً - الموقف من التوصيات التي لم تحظ بتأييد كينيا وتلك التي لم تُبحث خلال الدورة لعدم وضوحها بما فيه الكفاية

ألف - التوصيات المقبولة بعد الاستعراض

- 6- عُقدت مشاورات معمّقة مع الجهات الرئيسية صاحبة المصلحة عقب الاستعراض، وتبدي الدولة الآن قبولها للتوصيات التالية:
- التوصية 143-3: استعراض مشروع قانون الجمعيات لعام 2018 وضمان تماشي قوانين المنظمات غير الحكومية مع الحق في حرية التعبير (ألمانيا)؛

التوصية 143-4: ضمان إبراز نصح حقوق الإنسان في المساهمات المحددة وطنياً المنقحة التي ستقدمها الحكومة في عام 2020 (فيجي).

باء- التوصيات المُحاط بها علماً

7- لم تحظ التوصيات التالية بتأييد كينيا خلال الاستعراض بسبب عمليات التنفيذ والظروف الوطنية في البلد.

التوصية 143-2

الاستجابة لطلب الخبير المستقل المعني بالحماية من العنف والتمييز القائمين على أساس الميل الجنسي والهوية الجنسية

8- تكافح كينيا حالياً جائحة "كوفيد 19". وبالنظر إلى التدابير المحددة التي اتخذتها الحكومة لاحتواء الفيروس، فإنه ليس من العملي في هذه المرحلة اختيار تاريخ محدد لزيارة الخبير الرسمية إلى كينيا أو تنظيم اجتماعات مع مختلف المنظمات أو المجموعات ذات الصلة. وبناء على ذلك، سيُعاد النظر في طلب الخبير المستقل بعد السيطرة على الوضع الناشئ بسبب كوفيد-19 بغية تحديد موعد زيارة يحظى بقبول الطرفين.

التوصيات: 143-1، 143-5، 144-1، 144-2، 144-3، 144-4، 144-5، 144-6، 144-7، 144-8، 144-9، 144-10، 144-11، 144-12، 144-13، 144-14، 144-15، 144-16، 144-17، 144-18، 144-19، 144-20، 144-21، 144-22

التصديق على المعاهدات والبروتوكولات

9- نظراً إلى الطبيعة المفصلة للعمليات والإجراءات اللازمة للتصديق على المعاهدات/البروتوكولات أو الانضمام إليها، تخشى حكومة كينيا احتمال عدم الانتهاء من تنفيذ بعض التوصيات، لا سيما الواردة منها بصيغة إلزامية، في غضون الإطار الزمني المحدد وهو 5 سنوات.

10- وإن كينيا طرف في أغلبية الصكوك الإقليمية والدولية المتعلقة بحقوق الإنسان. وينص الدستور على عملية إعداد واعتماد أي سياسة أو إطار قانوني، بما في ذلك التصديق على المعاهدات/الانضمام إليها. وتندرج المشاركة العامة والأعمال التوعوية، والمشاورات المستفيضة مع الجهات صاحبة المصلحة، وأنشطة الضغط في البرلمان، في إعداد الأمور الإلزامية الواجب الاضطلاع بها قبل اعتماد أي تشريع أو سياسة. وتكتسي هذه العمليات طبيعة شديدة التعقيد وتتطلب نفقات كبيرة من الميزانية وتستغرق وقتاً، وهو ما يُعطى تنفيذ بعض التوصيات إلى حد كبير. إلا أن الدستور ينص على هذه العمليات التي تعدّ مهمة لضمان مراعاة جميع الاحتياجات مراعاة كافية وأخذها في الاعتبار، ومن ثم تعزيز الشفافية وتولي زمام أمور السياسات والقوانين الوطنية.

11- وفيما يتعلق بالمعاهدات/البروتوكولات، يجب أن تتوافق عملية التصديق مع المعايير والإجراءات المنصوص عليها في الدستور وقانون إبرام المعاهدات والتصديق عليها لعام 2012. وبالإضافة إلى ذلك، ونظراً إلى أن المعاهدات المصدق عليها تمثل جزءاً من القوانين الكينية، يتعين على الحكومة أن تحرص على تهيئة جميع آليات التنفيذ من أجل إنفاذ صكوك حقوق الإنسان المصدق عليها إنفاذاً مجدياً. ولعلّ التعهد رسمياً بتنفيذ التوصيات في غضون السنوات الخمس المحددة هو ضرب

من ضروب الخيال، نظراً للإجراءات والعمليات المذكورة آنفاً التي يجب اتباعها في عملية التصديق. ومع ذلك، تُجري حكومة كينيا دراسة لجميع معاهدات/بروتوكولات حقوق الإنسان التي ليست دولة طرفاً فيها، وسوف تُشرع في عملية التصديق/الانضمام استناداً إلى الموارد المتاحة وإرادة الشعب.

التوصيات 14-23 و 14-24 و 14-50

الصحة الجنسية والإنجابية

12- تُنظم المادة 26(1) من الدستور أحكام الإجهاض في كينيا وتحظر الإجهاض إلا في حال كانت حياة الأم في خطر؛ أو إذا كان ثمة حاجة إلى تلقي علاج طارئ، أو في حال وجود قانون مكتوب يُبيح ذلك. وتسمح المادة 6(1) من قانون الصحة بتلقي العلاج على يد أخصائي صحي مُدرَّب في ظلّ ظروف محددة تطرأ خلال فترة الحمل، بما في ذلك حالات الحمل غير الطبيعية، من قبيل الحمل خارج الرحم أو الحمل البطني أو الحمل الرحائي، وكذلك في حال تسبّب الحمل في تدهور أي حالة مرضية لدرجة تعريض حياة الأم أو صحتها للخطر. وتندرج جميع هذه الحالات في عداد الظروف الواجب الإبلاغ عنها.

التوصيات 14-25، 14-26، 14-27، 14-28، 14-29، 14-30، 14-31، 14-32،
14-33، 14-34، 14-35، 14-36، 14-37، 14-38، 14-39، 14-40

إلغاء تجريم زواج مثليي الجنس

13- أُحيط علماً بالتوصيات المتعلقة بإلغاء تجريم زواج مثليي الجنس على أساس أنّ هذا الزواج محظور صراحة بموجب الدستور والقوانين الوطنية، وغير مقبول في ثقافتنا وقيمنا. وتشجّع حكومة كينيا بقوة على توخي العدل في توفير جميع الخدمات العامة لجميع الأشخاص دون تمييز، بصرف النظر عن ميلهم الجنسي وهويتهم الجنسية أو تعبيرهم الجنساني. وتحقيقاً لهذه الغاية، وضعت عدة تشريعات وسياسات تشهد على تحقيق مبدأي المساواة وعدم التمييز.

14- وتشمل هذه التشريعات والسياسات، في جملة أمور، قانون الصحة لعام 2017، الذي يرمي إلى حماية واحترام وتعزيز وإعمال الحقوق الصحية لجميع الأشخاص في كينيا من أجل الأعمال التدريجي لحقهم في التمتع بأعلى مستوى من الصحة يمكن بلوغه؛ وقانون التعليم لعام 2012 الذي سُنّ لضمان تعزيز تعليم جميع سكان كينيا وضمان التطوير التدريجي للمؤسسات المعنية بتعزيز التعليم؛ وسياسة التنوع للخدمة العامة لعام 2016، التي توفر استراتيجيات لضمان مراعاة جميع الكينيين في عملية التوظيف في الخدمة العامة. ولا يجوز إرغام أحد على الإفصاح عن ميله الجنسي عند التقدم للحصول على وظيفة أو الوصول إلى أي خدمة حكومية.

15- غير أن الحكومة حددت الوصم والتمييز كأكبر العوائق التي تحول دون وصول المثليين والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسية إلى الخدمات. ويلاحظ هذا الوضع في سياق تدني الوقاية من فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز وكذلك مستوى تقديم خدمات الرعاية والعلاج لهذه الشريحة من المجتمع. ومن غير المرجح تقديم هذه الخدمات للرجال الذين يمارسون الجنس مع الرجال المصابين بفيروس نقص المناعة البشرية، وهو ما يُسفر عن آثار سلبية. واتخذت الدولة جملة من الإجراءات لمعالجة الوضع، بما في ذلك: إدكاء وعي العاملين في مجال الرعاية الصحية للحد من مواقف الوصم في أماكن الرعاية الصحية؛ وإعداد معلومات سهلة الاستعمال موجهة لفئات محددة من السكان، وتعميمها؛ والتشجيع على قبول جميع الأشخاص باعتبارهم أفراد المجتمع لتعزيز انتفاعهم

بالخدمات. وتُقام منتديات خاصة تستهدف القضاة والمدعين العامين والشرطة وموظفي السجون وواضعي القوانين والسياسات لتوعيتهم بشأن كيفية التعامل مع المسائل المتعلقة بالأشخاص المثليين والمثليات ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية.

16- وفيما يتعلق بحاملي صفات الجنسين، تجدر الإشارة إلى أن المحاكم تعترف بحقوقهم وتكفلها. وبعد الحكم في *الالتماس رقم 266 لعام 2013، الطفل ألف ضد النائب العام وآخرين، eKLR* - شكّلت فرقة عمل لمراجعة التشريعات والسياسات من أجل معالجة معاناة الأشخاص حاملي صفات الجنسين في كينيا. وأثمرت هذه الجهود عن الاعتراف الرسمي بعلامة حاملي صفات الجنسين (I) إلى جانب الذكور والإناث في التعداد السكاني الوطني لعام 2019.

التوصيات 41-144، 42-144، 43-144، 44-144، 45-144، 46-144، 47-144

إلغاء عقوبة الإعدام تماماً في القانون وفي الممارسة

17- لم تحظ التوصية بإلغاء عقوبة الإعدام بتأييد كينيا، ويعود السبب الرئيسي في ذلك إلى الظروف التي سبق ذكرها في الفقرة 1 أعلاه. وسوف يستغرق إلغاء العقوبة من النصوص التشريعية وقتاً طويلاً، بالنظر إلى أهمية ما يلي: أولاً، تغيير النظرة العامة إلى العقوبة، وذلك من خلال التوعية بقيمة إلغاء عقوبة الإعدام من القانون؛ وثانياً، ضرورة الضغط على البرلمان وتوعيته بشأن الحاجة إلى سن قوانين ذات صلة أو مراجعة القائم منها. إلا أنه يشتر كينيا أن تعلن أنه رغم بقاء عقوبة الإعدام في النصوص التشريعية حتى الآن، فإن البلد يتبع سياسة عدم تنفيذ الإعدام منذ عام 1987. وتُخفف أحكام الإعدام عادة لتصبح أحكاماً بالسجن المؤبد.

18- ومن الجدير بالذكر أنه في 14 كانون الأول/ديسمبر 2017، أعلنت المحكمة العليا في كينيا في إطار قضية *فرانسيس كارويكو مورواتيتو وويلسون ثيريمي موانغي ضد الجمهورية و6 آخرين - eKLR*، أن الطبيعة الإلزامية لعقوبة الإعدام على النحو المنصوص عليه في المادة 204 من قانون العقوبات غير دستورية. وقد أصدرت فرقة العمل التي أنشئت لوضع الإطار اللازم لتنفيذ قرار المحكمة التوصيات التالية:

(أ) وضع إطار قانوني لإعادة النظر في الأحكام يكون مماثلاً لذلك الخاص بمقدمي الطعون؛

(ب) وإعداد دليل للحكم بالإعدام؛

(ج) وصياغة معايير تحدّد ما الذي يشكل عقوبة السجن المؤبد؛

(د) ومراجعة القوانين وسنها لإنفاذ الحكم.

19- وفي حال لم تلغ المحكمة عقوبة الإعدام، فقد اتخذت فرقة العمل خطوة جريئة بالتوصية بإلغاء عقوبة الإعدام من خلال اقتراح تقسيم جرائم القتل العمد إلى جريمة القتل العمد المقترن بظروف مشدّدة؛ وجريمة القتل من الدرجة الأولى؛ وجريمة القتل من الدرجة الثانية، والقتل الخطأ. ويعدّ القتل العمد المقترن بظروف مشدّدة "النادر الأندر من الحالات". وتوصي فرقة العمل بالحكم على الجاني بالسجن المؤبد دون إفراج مشروط، وفي حال رفض الجهات صاحبة المصلحة هذه التوصية، فإن هذه هي الجريمة الوحيدة التي يمكن أن تؤدي إلى عقوبة الإعدام، وفقاً لتقدير القاضي.

20- والسلطة القضائية بصدد إنشاء لجنة تنفيذ تحت رعاية المجلس الوطني لإقامة العدل، لتتولى مسؤولية الإشراف على عملية إعادة النظر في الأحكام.

التوصية 144-48

تقديم المساعدة المالية إلى منظمات المجتمع المدني التي تحاول تغيير مواقف الرجال والفتيان تجاه الذكورة الإيجابية

21- مجلس تنسيق المنظمات غير الحكومية هو مؤسسة حكومية تناط بها مسؤولية تنظيم وتمكين قطاع المنظمات غير الحكومية في كينيا. ويتلقى المجلس جزءاً من ميزانيته من الحكومة والجزء الآخر من الشركاء الإنمائيين. ويضطلع مجلس تنسيق المنظمات غير الحكومية بسلسلة من المهام من بينها تسجيل جميع المنظمات غير الحكومية الوطنية والدولية العاملة في كينيا وتيسير عملها وتنسيقه؛ وإسداء المشورة للحكومة بشأن مساهمة هذه المنظمات في التنمية الوطنية؛ وتوفير مبادئ سياسية توجيهية للمنظمات غير الحكومية لمواءمة أنشطتها مع الأولويات الوطنية، وتلقي وتحليل التقارير السنوية للمنظمات غير الحكومية.

22- ومع ذلك، أحاطت الدولة علماً بالتوصيات المتعلقة بتمويل فرادى منظمات المجتمع المدني، معربة عن قلقها لأن هذه المساعدة قد تقوض قدرة المنظمات على الاضطلاع باستقلال تام برصد مدى احترام الدولة لحقوق الإنسان والتحقيق في هذا الشأن وإعداد التقارير ذات الصلة.

التوصية 144-49

إلغاء تعدد الزوجات

23- لم تحظ هذه التوصية بتأييد الحكومة نظراً إلى أنّ تعدد الزوجات ممارسة راسخة بموجب القانون العربي، وهي ممارسة تاريخية وفلسفية على حد سواء. ويعترف قانون الزواج لعام 2014 بتعدد الزوجات ويقره في إطار الزواج العربي. وتتمتع جميع الزوجات المسجلة بموجب هذا القانون بنفس الوضع القانوني، سواء أكان الأمر يتعلق بتعدد الزوجات أو بزوجة واحدة.

24- ولم تكن الزوجات العرفية منظمة بموجب القانون قبل سن قانون الزواج، مما كان يجعل منها زيجات غير رسمية وغير مؤكدة لأنه لم يكن من الممكن التأكد من شرعيتها والاعتراف بها رسمياً إلا من خلال القرارات والأحكام القضائية. وقبل سن قانون الزواج، كانت المرأة المتزوجة برجل متعدد الزوجات تفقد ممتلكاتها وغيرها من الاستحقاقات الزوجية لصعوبة تقديم بيّنة على وجود الزواج العربي. وثمة حالات حُرمت فيها المرأة المتزوجة بموجب القانون العربي من الحق في وراثة تركة زوجها المتوفى بسبب صعوبة إثبات وجود الزواج.

25- وتؤكد كينيا أن تعدد الزوجات لا ينتهك حق المرأة في المساواة وعدم التمييز، على أساس أنّ الأزواج البالغين يختارون بملء إرادتهم نوع الاقتراح الذي يفضلونه منذ البداية. ولا يجوز للبالغين الذين يختارون طوعاً عقد زواج بزوجة واحدة أن يبرموا في وقت لاحق زواجا من نوع آخر، إلا في حالة الطلاق أو الوفاة. وبالمثل، لا يمكن لأي شخص في حالة زواج متعدد الزوجات أن يبرم عقد زواج بزوجة واحدة. ويمكن في وقت لاحق تحويل الزواج المتعدد الزوجات إلى زواج بزوجة واحدة، شريطة ألا توجد في ذلك الوقت سوى زوجة واحدة.

التوصية 144-51

إعادة العمل بالمعايير والمبادئ التوجيهية بشأن الحد من وفيات الأمهات واعتلالهن بسبب الإجهاد غير المأمون ومناهج تدريب المهنيين الطبيين في المستشفيات العامة

26- إنّ مشكلة الإجهاد غير المأمون متعددة الأبعاد - إذ تنطوي على أبعاد قانونية ودينية وأبعاد متعلقة بالحقوق الجنسية والصحة العامة، من بين أمور أخرى. ومن هذا المنطلق، أعيد تقديم المبادئ التوجيهية إلى الجهات صاحبة المصلحة لمواصلة المناقشات المتعددة القطاعات كي تعكس مساهمات الجميع.

التوصيتان 144-52 و 144-53

الحصول على خدمات الصحة الإنجابية والتثقيف الجنسي الشامل لجميع النساء والفتيات

27- لم تحظ هاتان التوصيتان بتأييد كينيا لأنها ترى أنّه من الضروري إجراء المزيد من المشاورات الشاملة مع جميع الجهات صاحبة المصلحة قبل اتخاذ أي قرار يتعلق بتوفير التثقيف الجنسي الشامل في المدارس.